

المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⵎⴻⵔ



وزارة الاقتصاد والمالية
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⴰⵎⴻⵔ ⵏ ⵍⴰⵎⴻⵔ

البيع بالجمارك

كيفية المشاركة في عمليات البيع

تبرمج الجمارك بشكل منتظم عمليات البيع للسلع المحجوزة أو المتروكة لدى الجمرک وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

■ من يمكنه المشاركة في عمليات البيع بالجمارك ؟

تفتح هذه العمليات في وجه العموم أو يتم حصرها على بعض الفئات المهنية (تجار معتمدون، المنفردون بتمثيل علامة الصنع أو كل شخص يتمتع بهذه الصفة)، وذلك حسب طبيعة السلعة المعروضة للبيع وكذا نوع البيع المنظم.

■ ماذا تعرض الجمارك للبيع ؟

تقوم الجمارك ببيع سلع مختلفة منها المحجوزة أو المتروكة لدى الجمرک من بينها : السيارات، المواد الغذائية، المعادن النفيسة، الأثاث، الآلات والمعدات، الملابس الجديدة، الحيوانات وأسلحة الصيد.

يتم تشكيل هذه السلع على شكل شحنات متجانسة من حيث الكمية والقيمة على نحو كاف ومتاح للمتنافسين.

■ ما هي مختلف أنواع البيوعات ؟

■ البيع بالمزاد العلني

■ البيع عن طريقة عرض الأثمان

■ البيع بالممارسة

■ كيف يمكن العلم بعروض البيع المقترحة من قبل الجمارك ؟

يتم الإخبار عن البيع بالجمارك عن طريق نشر إعلان بالبيع حيث يمكن الاطلاع عليه من خلال الصفحة الرئيسية لبوابة الأنترنت الخاصة للجمارك (www.douane.gov.ma)، خانة «البيع بالجمارك» أو عن طريق شبكات التواصل الإجتماعي أو من خلال بعض مواقع الإعلانات بالبيع... كما يعرض عن طريق ملصقات بجميع المكاتب والأماكن المفتوحة للعموم.

يحدد كل إعلان للبيع بشكل موجز مواصفات السلع المعروضة للبيع، أماكن عرضها، التواريخ المنظمة لمعاينتها وكذا البيانات المتعلقة بالمكتب الجمركي وبالمسؤول المكلف بعملية البيع.

ويحدد أيضا بهذا الاعلان شروط البيع التي يلزم الاطلاع عليها وبتمعن قبل الشروع بالانخراط في مسطرة البيع المعني.

■ كيف يتم شراء سلعة بالميزاد العلني ؟

تقدم العروض يوم البيع شفويا من طرف المزايدين. وتباع البضائع لآخر متزايد عارض لأعلى ثمن.

يجب على كل متزايد أن يكون مصحوبا ببطاقة تعريف رسمية حتى لا يتم رفض عرضه ببساطة.

■ كيف يتم الشراء عن طريق عرض الأثمان ؟

يتم تقديم عروض أثمان منفصلة عن كل شحنة أو مجموعة معروضة للبيع.

يتم ضمان عروض الأثمان بكفالة بنكية تمثل 10% على الأقل من القيمة المقدرة لكل مجموعة. يمكن الاطلاع او عند الإقتضاء نسخ المسطرة التنظيمية المعتمدة وكذا نماذج الوثائق المستغلة في هذا الاطار، عن طريق الولوج إلى بوابة الأنترنت للجمارك، صفحة الاستقبال، خانة «البيع بالجمارك».

كما يمكن سحب هذه الوثائق من أقرب المكاتب الجمركية.

تفتح إدارة الجمارك البيع عن طريق عروض الأثمان في وجه جميع المنافسين المحتملين كما يمكن أن تقتصر فقط على عدد قليل منهم، حسب أنشطتهم المهنية.

وتجدر الإشارة أنه في حالة ما إذا كانت عروض الأثمان المحدودة، يقوم المزايدون بطرح عروضهم بواسطة الرسائل الدورية التي يتم توجيهها لهم مباشرة وبشكل منفرد من طرف المصلحة الجمركية المعنية. يجب أن تصل العروض إلى هذه المصلحة فاحترام تام للمسطرة الموضحة أعلاه.

■ ما هو البيع بالممارسة ؟

هو بيع ودي ويشكل استثناء عن مبدأ المنافسة فيما يخص البيع بالجمارك.

يمكن للبيع بالممارسة أن توافق عليه إدارة الجمارك لفائدة الإدارات والمؤسسات العمومية والتعاونيات وكذا الممثلين الحصريين للعلامات التجارية.

يتم طلب عروض الأثمان بواسطة رسالة عادية.

■ كيف يصبح المزاييد أو مقدم العطاء فائزا بالعرض ؟

آخر مزاييد عرض أعلى ثمن، ومقدمو العروض بخصوص البيع عن طريق عرض الأثمان أو عن طريق الممارسة، الذين يتم قبول عروضهم من طرف إدارة الجمارك هم الذين يتم منحهم السلع المعروضة للبيع.

ولا يعتبر البيع نهائيا إلا بعد أداء الثمن وسحب السلعة التي تم بيعها.

■ ما هي الآجال المحددة من أجل الأداء ؟

بالنسبة للمزاد العلني يجب الأداء على الفور.

فيما يخص البيع عن طريق عرض الأثمان أو البيع بالممارسة، يجب أن يؤدي مبلغ العرض الذي تم قبوله، خلال اليومين أو الخمسة عشر يوما الموالية المفتوحة التي تلي رسالة التبليغ الموجهة من طرف مصلحة الجمارك.

■ كيف يتم أداء ثمن المزايدة ؟

بالنسبة لجميع عمليات البيع بالجمارك، يقبل أداء ثمن البيع بكل وسيلة منصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل (نقدا، شيكات مصادق عليها، أو الأداء الإلكتروني).

■ ماذا يترتب في حالة عدم الأداء ؟

في هذه الحالة، يلغى البيع بموجب القانون. ويحتفظ بأي دفعة أو ضمانات تم تسديدها بهذا الخصوص من قبل المتزايدين المتراجعين.

كما يمكن أيضا منع المزاييد الذي لم يلتزم بإتمام البيع من المشاركة مستقبلا في عمليات البيع التي تنظمها إدارة الجمارك.

بالنسبة للبيع بالمزاد العلني إذا لم يتم الدفع الفوري، يعاد عرض السلع للبيع على حساب المشتري المتراجع.

■ ما هو البيع على حساب المشتري المتراجع ؟

إذا لم يستلم المزاييد البضاعة في أجل ثمانية أيام ابتداء من تاريخ المزايدة تتم إعادة بيعها.

إذا عجز المزايد عن تسديد مبلغ المزايدة، يعاد عرض البضاعة للبيع بسعرها الأصلي. ويلزم المتزايد المخل بتعهداته بتسديد الفرق المحتمل بين سعر المزايدة التي رست عليه والسعر الذي بيعت به البضاعة للمرة الثانية.

■ ما هي الضمانات التي تمنح للسلع المباعة ؟

يجب قبول السلع المعروضة في الحالة التي كانت عليها وقت البيع دون أية ضمانات من قبل إدارة الجمارك ولا يمكن قبول أية شكاية لأي سبب من الأسباب ولتعلق الأمر بعيب في الجودة.

يفترض في المشتري أن يكونوا على دراية تامة بالسلع المباعة والقبول باقتناءها على مسؤوليتهم الخاصة والموافقة على الحالة التي كانت عليها أثناء المزايدة.

■ هل يخضع سحب السلع المباعة لقيود أو شروط خاصة ؟

من أجل تسليم مجموعات السلع المباعة، على المشتري تقديم وصل الأداء المتعلق ببيعها والمسلم من طرف المحاسب المعني وكذا ورقة الخروج المسلمة من طرف الأمر بالصرف بالجمارك الذي نظم عملية البيع.

بالإضافة إلى ذلك، لا تسلم بعض السلع المباعة للمشتري إلا وفقا لقواعد الجودة والرقابة المفروضة وكذا مطابقتها للمعايير الوطنية المعمول بها والتي تخضع لها هذه السلع.

كما لا يمكن تسليم البضاعة المباعة والموجهة للتصدير إلا بناء على التصريح بالتصدير القانوني.

وأخيرا، على المشتري سحب البضاعة المباعة داخل الآجال القانونية مع تحمل المصاريف.

■ ما هي الآجال المحددة من أجل سحب البضاعة المباعة ؟

يجب سحب مجموعات السلع المباعة على الفور أو على أبعد تقدير في يوم العمل الذي يلي تسديد ثمن الشراء.

■ ما إذا يترتب عن التراجع عن سحب البضاعة المباعة داخل هذه الآجال ؟

يعلن قانونيا عن إلغاء عملية البيع مع التحذير إذا لم تسحب البضاعة التي بيعت خلال 8 أيام ابتداء من تاريخ البيع.

ROYAUME DU MAROC
ADMINISTRATION
DES DOUANES ET
IMPÔTS INDIRECTS



المملكة المغربية
إدارة الجمارك
والضرائب
غير المباشرة

www.douane.gov.ma

إدارة الجمارك والضرائب
غير المباشرة

شارع النخيل، حي الرياض - الرباط - المغرب
الهاتف : +212 537 57 90 00 الفاكس : +212 537 71 78 00

الرقم الإقتصادي
0801 00 70 00



[/ma.gov.douane](https://ma.gov.douane)



[/DouaneMaroc](https://DouaneMaroc)



[/DouaneDuMaroc](https://DouaneDuMaroc)



[/Douane_Maroc](https://Douane_Maroc)